EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الشهري
يناير 2022

www.eojm.org

برنامج المساعدة والدعم القانوني

إعداد وتحرير
وحدة المساعدة والدعم القانوني

تحرير
وحدة البحوث والدراسات

إخراج فني
الوحدة الإعلامية

المقدمة

حرية الصحافة هي من أهم الحقوق الأساسية التي تقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من حقوق وما عليه من واجبات، ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته. وفى مصر تتعامل الأنظمة السياسية المتعاقبة مع حرية الصحافة واستقلالها باعتبارها ترفا، وترى أن حق المواطن فى الحصول على المعلومة والتحليل هو حق مؤجل، لذا تعمل على تأميم حق المواطن فى صحافة حرة من المنبع، إذ يعيش الصحفيون المصريون أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات ليس لها سند أو مسوغ قانوني، وذلك استناداً على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، والذي يشوبه شبهة عدم دستورية، هذا بالإضافة إلى معارضته لما ورد بقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن الحماية للصحفيين وتحظر حبسه في جرائم النشر بدون مبرر قانوني، بالتوازي مع مخالفة المبادئ الدستورية التي تضمن توفير محاكمات عادلة لكافة المواطنين.

ويمكن القول أن قانون الإرهاب ساهم بشكل كبير في التضييق على حرية الصحافة المصرية، وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطتين التنفيذية و القضائية، في إساءة استخدام الحبس الاحتياطي المطول بالمخالفة لمبدأ "المتهم برئ حتى

تثبت إدانته"، فقد وصل أمر تجديد الحبس الاحتياطي للصحفيين/ات إلى تجاوز الحد الأقصى (مدة السنتين) بالمخالفة للمادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950 وفقًا لآخر تعديلاته "بألا تتعدى بأي حال من الأحوال مدة الحبس الاحتياطي أثناء التحقيق أو التقاضي أو كليهما في حالة الجنح مدة الستة أشهر. وألا تتعدى مدة الحبس الاحتياطي في حالة الجنايات الثمانية عشرة شهرًا، وفي حالة الجنايات المعاقبة بالسجن المؤبد أو الإعدام، فلا تتجاوز مدة الحبس بأي حال من الأحوال مدة السنتين".

بالإضافة إلى المغالاة في تجديدات الحبس بدون عرض المتهم على جهات التحقيق وعدم السماح بالاستماع لأقواله أو أقوال من يمثله قانوناً بالمخالفة لنص المادة 136 من القانون رقم 150 لسنة 1950 والمعدلة بالقانون 145 لسنة 2006 من القانون الإجراءات الجنائية التي نصت على "يجب على قاضي التحقيق قبل أن يصدر أمرًا بالحبس أن يسمع أقوال النيابة العامة ودفاع المتهم".

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات القضائية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب بالمخالفة لقانون العمل وقانون الصحافة، ودون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عند تعيين الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وانتهاءً بفصلهم فصلاً تعسفيًا دون إخطار مسبق أو إجراء أي تحقيق مسبق.

وفي إطار ذلك تأتي النشرة القانونية الشهرية "يناير 2022" التي يعرضها برنامج المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام لرصد آخر التطورات والإجراءات القانونية التي تمت في القضايا المنظورة أمام المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف والنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين/ات، في الفترة من 1 إلى 31 يناير 2022.

منهجية التقرير

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين/ات، التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين/ات ؛ و يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

• **الدعم القانوني المباشر للصحفيين:** وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية (دوائر العمال) ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام في المواعيد القانونية.

• **الدعم القانوني الغير مباشر:** عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويد الصحفيين بأفضل السبل والطرق للتصرف بناء على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها.

• **المتابعة القانونية**: وذلك بمتابعة المستجدات وآخر التطورات القانونية لقضايا الصحفيين والإعلاميين مثل متابعة جلسات تجديدات الحبس أو تجديدات التدابير الاحترازية أو متابعة إجراءات تنفيذ إخلاء سبيل الصحفيين و الإعلاميين حتى إطلاق سراحهم من قسم الشرطة التابع لهم، وذلك عن طريق التواصل المباشر مع ذويهم أو مع من يمثلهم قانوناً أو عن طريق متابعة كافة وسائل الإعلام المختلفة بالنسبة للصحفيين الذين لم نتمكن من التواصل المباشر معهم أو مع من يمثلهم قانوناً.

القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر يناير 2022.

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات التي قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة القانونية لها خلال شهر يناير 2022.

ويتم تصنيف هذه القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم وفقاً للتوزيع الجغرافي، ووفقًا لموضوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، وأخيراً تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة من الجهات القضائية.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام دعمًا قانونيًا مباشرًا خلال شهر يناير بنسبة 100% بواقع 25 قضية.

توزعت قضايا الصحفيين/ات بين محافظتي القاهرة و الجيزة وذلك بنسبة 56% في محافظة الجيزة بواقع (14) قضية، و بنسبة 44% في محافظة القاهرة بواقع (11) قضية.

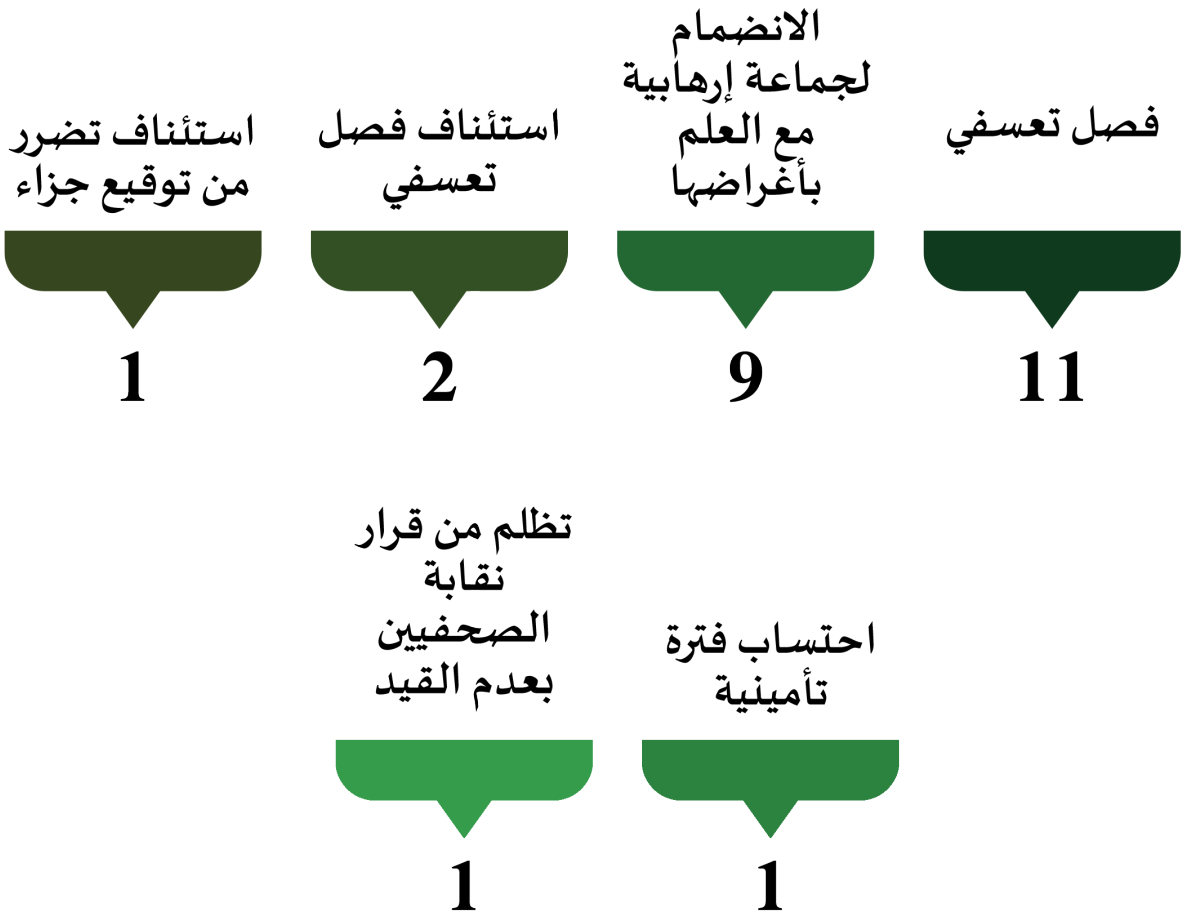

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا لموضوع القضية؛ ففي المرتبة الأولى جاءت قضايا الفصل التعسفي بنسبة بلغت 44.% من إجمالي القضايا بواقع (11) قضية من إجمالي عدد القضايا.

وتلتها في المرتبة الثانية قضايا الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة بنسبة بلغت 36% بواقع تسع قضايا من إجمالي عدد القضايا.

وجاءت في المرتبة الثالثة قضايا استئناف فصل تعسفي بنسبة بلغت 8 % بواقع قضيتين من إجمالي عدد القضايا.

وأخيراً، تساوت قضايا احتساب الفترة التأمينية مع استئناف تضرر من توقيع جزاء مع تظلم من قرار نقابة الصحفيين بعدم القيد في جداول النقابة بنسبة بلغت 4% بواقع قضية واحدة لكل منهم.

11
دوائر العمال

9
دوائر جنايات الإرهاب

4
استئناف عال عمال

2
مكتب الخبراء

1
تظلمات نقابة الصحفيين الخاصة

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا للجهة المنظور أمامها القضية؛ و تجدر الإشارة إلى أن هناك قضيتين عماليتين تم نظرها أمام جهتين مختلفتين هما المحكمة ومكتب الخبراء بوزارة العدل، وهو ما يفسر زيادة عدد القضايا وفقا لهذا التصنيف.

وبحسب هذا التصنيف جاءت بالمرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة بلغت 40.7% من إجمالي القضايا بواقع (11) قضية من إجمالي عدد القضايا.

تلتها في المرتبة الثانية القضايا المنظورة أمام دائرة جنايات الإرهاب بنسبة بلغت 33.4% من إجمالي القضايا بواقع تسع قضايا من إجمالي عدد القضايا.

وجاءت في المرتبة الثالثة القضايا المنظورة أمام دوائر استئناف العمال بنسبة بلغت 14.8% بواقع أربع قضايا من إجمالي عدد القضايا.

وجاءت في المرتبة الرابعة القضايا المنظورة أمام مكتب خبراء وزارة العدل بنسبة بلغت 7.4% بواقع قضيتين من إجمالي عدد القضايا.

وجاءت في المرتبة الأخيرة القضايا المنظورة أمام لجنة التظلمات بنقابة الصحفيين بنسبة بلغت 3.7% بواقع قضية واحدة من إجمالي عدد القضايا.

أصدرت المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف، والنيابات في قضايا الصحفيين/ات (33) حكمًا وقرارًا خلال شهر يناير 2022، وهناك أكثر من قضية صدر فيها أكثر من قرار خلال الشهر نفسه وهو ما يفسر أن عدد القرارات أكثر من عدد القضايا المنظورة أمام المحاكم.

ويمكن تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة، حيث جاءت في المرتبة الأولى قرارات تأجيل نظر قضايا العمال بنسبة بلغت 33.5% بواقع (11) قرار من إجمالي القرارات، وجاءت قرارات تجديد حبس الصحفيين في المرتبة الثانية بنسبة بلغت 24.5% بواقع ثمانية قرارات من إجمالي عدد القرارات.

وجاءت في المرتبة الثالثة قرارات حجز القضايا للنطق بالحكم بنسبة بلغت 9% بواقع ثلاثة قرارات من إجمالي عدد القرارات، وتساوت في المرتبة الرابعة قرارات حجز الاستئناف للحكم وصدور الاحكام القضائية بنسبة بلغت 6% بواقع قرارين من إجمالي القرارات لكل منهما.

وتساوت في المرتبة الأخيرة قرارات إنهاء مأمورية مصلحة الخبراء، تجديد نظر التدابير الاحترازية، تأجيل نظر استئناف قضايا العمال، تأجيل نظر جلسة تجديد حبس الصحفيين، مد أجل جلسة النطق بالأحكام ، تأجيل تظلمات نقابة الصحفيين تأجيل جلسة مناقشة أمام مصلحة خبراء وزارة العدل بنسبة بلغت 3% من إجمالي عدد القرارات بواقع قرار واحد لكل منهم.

القسم الثاني: عرض تطورات القضايا المنظورة في المحاكم خلال شهر يناير 2022

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات وآخر التطورات والإجراءات التي استجدت فيها خلال شهر يناير 2022، وقد قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني دعماً قانونياً في تسع قضايا جنائي، و (15) قضية عمال (أول درجة و استئناف) وتظلم واحد, وفيما يلي عرضًا تفصيليًا لهذه القضايا.

أولًا: القضايا الجنائية

1- القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** ربيع الشيخ.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي ومنتج برامج تلفزيونية بقناة الجزيرة مباشر.

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية .

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن "طرة".

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" أن أجهزة الأمن بمطار القاهرة الدولي ألقت القبض على الصحفي بتاريخ 1 أغسطس 2021، من مطار القاهرة الدولي لقضاء إجازة قصيرة مع عائلته قادمًا من العاصمة القطرية الدوحة، وتم التحقيق معه بتاريخ 2 أغسطس 2021 على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، ووجهت له النيابة اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات أمام الدائرة الرابعة جنايات ارهاب. المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة العليا البالغ عددها تسعة جلسات نظراً لعدم مثول الصحفي أمام النيابة وتجديد أمر الحبس على الورق بدون حضوره أو حضور من يمثله قانوناً، وتحدد جلسة 9 يناير 2022 لنظر أمر حبسه احتياطيا أمام غرفة المشورة بالدائرة الرابعة إرهاب وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل اقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب كون أن النيابة العامة لم تقم بأي إجراء في القضية منذ التحقيقات مع الصحفي منذ أكثر من خمسة أشهر وأنها لم تستدعي الصحفي الى النيابة سوى مرة واحدة للتحقيق معه وكون أن إخلاء سبيله لن يؤثر على مجريات التحقيق اسوة بمن تم إخلاء سبيلهم في ذات القضية لتساوي المراكز القانونية، واحتياطيا استبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 9 يناير 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

2- القضية رقم (488 لسنة 2019) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفى الخطيب.

- **المهنة بالتفصيل:** مترجم - مراسل بوكالة «أسوشيتد برس» الأمريكية بالقاهرة.

- **نوع جهة العمل:** وكالة أجنبية خاصة.

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بعنبر المزرعة - سجن طرة.

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" أن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي من منزله بالقاهرة مساء السبت، الموافق 12 أكتوبر 2019، ، وتم اقتياده لجهة غير معلومة ، وبتاريخ 14 أكتوبر 2019، ظهر الصحفي بنيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق على ذمة القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا ، ووجهت له اتهامات الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام احد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، جدير بالذكر أن الصحفي أكمل عامان من الحبس الإحتياطي في 13 أكتوبر 2021 ولا يزال محبوس إحتياطي بالمخالفة لنص الفقرة الرابعة من المادة 143 من القانون رقم 150 لسنة 1950 وفقًا لآخر تعديلات قانون الإجراءات الجنائية والتي نصت على "وفي جميع الأحوال لا يجوز أن تجاوز مدة الحبس الاحتياطي في مرحلة التحقيق الابتدائي وسائر مراحل الدعوى الجنائية ثلث الحد الأقصى للعقوبة السالبة للحرية، بحيث لا يتجاوز ستة أشهر في الجنح وثمانية عشر شهراً في الجنايات، وسنتين إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤبد أو الإعدام."، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال الى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، وإساءة استخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات ،أمام الدائرة الرابعة جنايات ارهاب. المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها تسع جلسات تجديد، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات البالغ عددهم 24 جلسة، وتحدد جلسة 9 يناير 2022 لنظر تجديد حبسه وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب، وطلب احتياطيا استبدال الحبس الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 9 يناير 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

3- القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** بهاء الدين إبراهيم.

- **المهنة بالتفصيل:** مترجم صحفي - بشبكة الجزيرة الإخبارية.

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية.

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن استقبال طرة.

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" أن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي يوم الأحد الموافق 23 فبراير 2020 اثناء سفره الى دولة قطر من مطار برج العرب الدولي ، وظهر في نيابة أمن الدولة أول مرة بتاريخ 6 مايو 2020 للتحقيق معه على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا ووجهت له النيابة اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال الى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، وإساءة استخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات ،أمام الدائرة الرابعة جنايات ارهاب. المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة العليا البالغ عددها تسعة جلسات نظراً لعدم مثول الصحفي أمام النيابة وتجديد أمر الحبس على الورق بدون حضوره أو حضور من يمثله قانوناً، وتحدد جلسة 9 يناير 2022 لنظر أمر حبسه احتياطيا أمام غرفة المشورة بالدائرة الرابعة إرهاب وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل اقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب كون أن النيابة العامة لم تقم بأي إجراء في القضية منذ التحقيقات مع الصحفي منذ أكثر من خمسة أشهر وأنها لم تستدعي الصحفي الى النيابة سوى مرة واحدة للتحقيق معه وكون أن إخلاء سبيله لن يؤثر على مجريات التحقيق اسوة بمن تم إخلاء سبيلهم في ذات القضية لتساوي المراكز القانونية، واحتياطيا استبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 9 يناير 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

4- القضية رقم (680 لسنة 2020) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مدحت رمضان.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي في موقع شبابيك متخصص في مجال محركات البحث.

- **نوع جهة العمل:** موقع الكتروني اخباري.

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن (طرة استقبال).

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" أن قوات أمن القاهرة ألقت القبض على الصحفي من منزل أسرته في محافظة المنوفية يوم الخميس الموافق 28 مايو 2020 حتى ظهر لأول مرة أمام نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ 27يونيو 2020. وتم التحقيق معه على ذمة القضية رقم 680 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، ووجهت إليه اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، و استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة. وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات، ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الثالثة جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بحضور الجلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، ثم تلاها الجنايات وتحدد جلسة 10 يناير 2022 لنظر تجديد حبسه وبهذه الجلسة طلب الدفاع جلسات تجديد الحبس بمحكمة إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 10 يناير 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

5- القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** محمود حسين جمعة.

- **المهنة بالتفصيل:** مدير مراسلي مكتب الجزيرة بالقاهرة "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية.

- **الموقف القانوني:** مخلى سبيله بتدبير احترازي 3 ساعات لمدة يومين في الأسبوع.

- **تفاصيل القضية:** ألقي القبض على الصحفي في 21 ديسمبر 2016 من مطار القاهرة عقب عودته من دولة قطر، وتم عرضه على نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق معه في القضية رقم 1152 لسنة 2016 أمن دولة عليا وتوجيه اتهامات الانضمام الى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون وبث ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وظل قيد الحبس الاحتياطي حتى أصدرت محكمة جنايات منعقدة في غرفة المشورة قرارا باستبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي في 21 مايو 2019 وأثناء إنهاء إجراءات إخلاء السبيل من قسم الشرطة التابع له محل إقامته في تاريخ 25 مايو 2019 فوجئ الصحفي بعرضه مرة أخرى على نيابة أمن الدولة العليا والتحقيق معه في القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا بذات اتهامات القضية الأولى، وفي 1 فبراير 2021 قررت محكمة جنايات القاهرة المنعقدة في غرفة المشورة استبدال الحبس الاحتياطي للصحفي بتدبير احترازي بالتردد على قسم الشرطة لمدة 5 ساعات 3 لمدة يومين في الاسبوع، وفي 6 أبريل 2021 قامت محكمة الجنايات بتخفيف مدة التدابير لمدة 3 ساعات يومين في الاسبوع، يذكر أنه تم تخفيف التدابير عن "جمعة" بغضون شهر نوفمبر الماضي من يومان في الأسبوع 3 ساعات إلى يوم واحد لمدة ساعتين، والقضية لاتزال قيد التحقيق ولم تحال إلى المحاكمة.

- **التهم الموجهة:** الانضمام الى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون، بث ونشر أخبار وبيانات كاذبة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات أمام الدائرة الرابعة جنايات ارهاب المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** يتابع محامو المؤسسة كافة الجلسات القانونية للصحفي أمام محكمة الجنايات.

- **آخر تطورات القضية:** في 10 يناير 2022 قررت محكمة جنايات القاهرة استمرار العمل بالتدابير الاحترازية لمدة 45 يوم.

6- القضية (1956 لسنة 2019) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** هشام عبد العزيز .

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي - ومعد برامج بقناة الجزيرة مباشر.

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية .

- **تفاصيل القضية:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن طرة "تحقيق"..

- **الطلبات:** أفاد محامي المرصد بأن قوات الأمن الوطني ألقت القبض على الصحفي بتاريخ 20 يونيو 2019 من مطار القاهرة أثناء عودته لزيارة عائلية برفقة أسرته، وتم اقتياده إلى جهة غير معلومة، و ظهر لأول مرة بنيابة أمن الدولة العليا وتم التحقيق معه على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا بتهم الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة وظل رهن الحبس الاحتياطي حتى صدر قرار بإخلاء سبيله في 5 ديسمبر 2019 بضمان مالي، وتم ترحيل الصحفي إلى قسم شرطة حدائق القبة عقب سداد الضمان المالي تمهيدا لإخلاء سبيله إلا أنه تم عرضه مرة أخرى على نيابة أمن الدولة العليا والتحقيق معه في القضية 1956 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا بتهم الانضمام الى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات، ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام الى جماعة ارهابية ونشر اخبار كاذبة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (إنابة قانونية)

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الرابعة جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بحضور الجلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، ثم تلاها الجنايات وتحدد جلسة 10 يناير 2022 لنظر تجديد حبسه وبهذه الجلسة طلب الدفاع جلسات تجديد الحبس بمحكمة إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 10 يناير 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

7- القضية رقم (558 لسنة 2020) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد علّام.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي في جريدة الكرامة ومعد برامج تلفزيونية

- **نوع جهة العمل:** صحف حزبية

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن "طرة".

- **تفاصيل القضية:** "أفاد محامي المرصد" أن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي بتاريخ 21 إبريل لعام 2020 من إحدى قرى مدينة العياط بمحافظة الجيزة، إلى أن ظهر لأول مرة بتاريخ 27 أبريل 2020 داخل نيابة أمن الدولة العليا وتم التحقيق معه على ذمة القضية رقم 558 لسنة 2020 حصر أمن الدولة العليا ، ووجهت له النيابة اتهامات بالإنضمام إلى جماعة إرهابية و نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، وقررت النيابة حبسه احتياطيا ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **الاتهامات:** الانضمام إلى جماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الرابعة جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **نوع الدعم المقدم:** متابعة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بحضور الجلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات البالغ عددها ثمانية جلسات ، وفي شهر مايو 2021 توقف تقديم الدعم القانوني والإعلامي للصحفي بناءً على طلب أسرته، واقتصر الأمر على متابعة جلسات تجديدات الحبس فقط.

- **آخر تطورات القضية:** في 11 يناير 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

8- القضية رقم (558 لسنة 2020) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد أبو خليل .

- **المهنة بالتفصيل:** كاتب صحفي ورئيس تحرير موقع إضاءات.

- **نوع جهة العمل:** موقع الكتروني.

- **نوع جهة العمل:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بمجمع سجون طرة.

- **تفاصيل القضية:** ألقت قوة أمنية بزي مدني مكونة من 9 أفراد ومسلحين تسليح شخصي القبض على الصحفي من منزله فجر يوم الأربعاء الموافق 3 يونيو 2020 واقتياده إلى جهة غير معلومة (تم اقتياده إلى قسم شرطة ثان مدينة نصر والذي أنكر وجوده) وظل رهن الاختفاء لمدة 10 أيام الى أن ظهر داخل نيابة أمن الدولة بتاريخ 13 يونيو 2020 وتم التحقيق معه في القضية رقم 558 لسنة 2020 واتهامه بمشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أغراضها ونشر أخبار وبيانات كاذبة واساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي وقررت حبسه احتياطيا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** مشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أغراضها ونشر أخبار وبيانات كاذبة واساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي .

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الرابعة جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، لانعقادها في غيبة المحامين والمتهم ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات وتم حضور جميع الجلسات وتحدد جلسة 11 يناير 2022 وبتلك الجلسة حضر محامي المرصد وطلب إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 11 يناير 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

9- القضية رقم (1017 لسنة 2020) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** عامر عبد المنعم.

- **المهنة بالتفصيل:** رئيس تحرير جريدة الشعب السابق- كاتب مقالات بموقع الجزيرة الاخباري.

- **نوع جهة العمل:** شبكة قنوات تلفزيونية وموقع اخباري.

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن "مزرعة طرة".

- **تفاصيل القضية:** أفادت "زوجة الصحفي" أن قوة أمنية مكونة من ثلاث ضباط ألقت القبض على الصحفي صباح السبت الموافق 19 ديسمبر من منزله بالهرم، وتم اصطحابه إلي مقر تابع لجهاز الأمن الوطني بجوار مديرية أمن الجيزة، حيث تم التحقيق معه هناك من قبل ضباط الأمن الوطني عن حياته الشخصية ومسيرته المهنية بالمخالفة للقانون. وهي نفس الأسئلة التى وجهت إليه أيضًا في نيابة أمن الدولة للتحقيق معه على ذمة القضية 1017 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا ووجهت اليه اتهامات الانضمام الى جماعة ارهابية مع العلم بأغراضها، نشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي "فيسبوك". وقررت النيابة حبسه احتياطيا على ذمة التحقيقات، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام الى جماعة ارهابية مع العلم بأغراضها ونشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي "فيسبوك".

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الثالثة جنايات ارهاب ،المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة (بطرة).

- **نوع الدعم:** دعم مباشر (إنابة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها (10) جلسات، لانعقادها في غيبة المحامين والمتهم ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات وتم حضور جميع الجلسات وتحدد جلسة 24 يناير 2022 لنظر تجديد حبسه وبهذه الجلسة قررت المحكمة تأجيل نظر التجديد لجلسة 26 يناير 2022 وبتلك الجلسة حضر محامي المرصد وطلب إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلب احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 26 يناير 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

1- القضية (رقم 3755 السنة 138 ق) استئناف عالى شمال الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** إسلام فارس.

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الوفد "سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** صحيفة حزبية.

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة الوفد في غضون شهر مايو 2015 بوظيفة محرر بقسم البوابة الإلكترونية، إلا أنه بتاريخ 18 مارس 2019 تم إبلاغه بفصله ومنع من دخول العمل بدون سبب مشروع أو مسوغ قانوني ، فقام على أثر ذلك بتحرير محضر قيد برقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، بالإضافة إلى لجوئه إلى مكتب تأمينات الدقي وقدم شكوى لإثبات علاقة عمله مع الجريدة والتأمين عليه وقيد الطلب برقم 6178 لسنة 2019، وقام بتقديم شكوى لمكتب العمل "منطقة الدقي" لتضرره من فصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة، وفي 25 مايو 2021، قضت محكمة أول درجة "برفض الدعوى" وتم الطعن على الحكم بالاستئناف وتحدد جلسة 2 أغسطس 2021 لنظره وما زال متداول.

• **الطلبات:** قبول الاستئناف شكلاً ، وفى الموضوع: إلغاء الحكم المستأنف والقضاء بأحقية المستأنف لطلباته.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 4 استئناف عالي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات أول درجة ، وجلسات مكتب الخبراء، واتخذت كافة الإجراءات القانونية وقامت بالطعن بالاستئناف على حكم أول درجة، وحضر محام المرصد جلسات الاستئناف وقدم صحيفة الاستئناف معلنة ومنفذة، وطلب إحالة القضية للتحقيق لإثبات علاقة العمل وأحقية المستأنف لطلباته ونظراً لعدم ضم ملف أول درجة للاستئناف تم تأجيل نظر الاستئناف لضم المفردات.

• **آخر تطورات القضية:** في 4 يناير 2022؛ قررت الدائرة 4 استئناف عالى شمال الجيزة حجز الاستئناف للحكم لجلسة 6 فبراير 2022.

2- القضية رقم (741 لسنة 2020) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد بكر.

- **المهنة بالتفصيل:** مصحح لغوي بقسم التصحيح اللغوي بمؤسسة التحرير "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى مؤسسة التحرير للنشر والطباعة والتوزيع بموجب عقد عمل مؤرخ في 21 يوليو 2015 بوظيفة مصحح لغوي بقسم التصحيح اللغوي، و بتاريخ 17 فبراير 2020 تم فصله من العمل دون مبرر أو مسوغ قانوني، فقام بتاريخ 23 فبراير 2020 بتقديم شكوى لمكتب العمل العجوزة قيد برقم 80 لسنة 2020 لتضرره من إيقاف التأمينات الخاصة به وفصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة لنظرها 20 مايو 2020 ومازالت متداولة.

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة التحرير بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** مكتب خبراء جنوب الجيزة.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء وتم حضور جلسة المناقشة الأخيرة بحضور الصحفي بشخصه وتم الانتقال لمقر الجريدة الكائن بصحيفة الدعوى - وتبين انتقال مقر الجريدة لعقار بحي المعادي وعليه تم إنهاء المأمورية، وسوف يتم إعداد التقرير وإرساله للمحكمة.

- **آخر تطورات القضية:** في 4 يناير 2022؛ قررت الخبيرة إنهاء المأمورية.
وفي 5 يناير 2022؛ قررت الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 2 مارس 2022 لحين ورود تقرير الخبراء.

3- القضية رقم (1616 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** إسلام أسامة.

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الموجز "سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة الموجز بتاريخ 1 نوفمبر 2015 بوظيفة محرر صحفي، و بموجب عقد عمل مؤرخ في 1 نوفمبر 2020 "يجدد تلقائياً" عُين الصحفي بوظيفة محرر صحفي، و بتاريخ 29 يوليو 2021 وأثناء وجوده بمقر عمله "بالشركة" أبلغ بإرسال إنذار على محل إقامته بالفصل لانقطاعه عن العمل، فقام بالاستعلام من رئيس التحرير عن الأمر فصرح له بعدم استطاعته الوفاء بالاشتراكات التأمينية للعاملين بالشركة، وساومه بتقديم إجازة غير مدفوعة الأجر وسداد الاشتراك التأميني على حسابه الشخصي أو المضي في إجراءات الفصل وسحب خطاب الترشح لنقابة الصحفيين، وبتاريخ 31 يوليو 2021 أثناء توجهه لمقر عمله فوجئ بصدور قرار من رئيس مجلس إدارة ورئيس تحرير جريدة الموجز بمنعه هو وأثني عشر صحفي من دخول مقر العمل بدون سبب مشروع ودون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى أثر ذلك قام الصحفي وزملائه بإبلاغ الشرطة وتحرر محضر بالواقعة قيد برقم 4746 لسنة 2021 إداري الجيزة ، كما تقدم بعدة شكاوى لنقابة الصحفيين ضد رئيس مجلس ورئيس تحرير لإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق الصحفي و سحب ترشيحه من لجنة قيد نقابة الصحفيين ،علماً بأن رئيس التحرير يسعى إلى فصل الصحفي وعدد من الصحفيين من الهيئة التأمينات الإجتماعية للتنصل من التزاماته التأمينية تجاه العاملين لديه. وبتاريخ 1 أغسطس 2021 تقدم الصحفي بشكوى لمكتب العمل "جنوب الجيزة" قيدت برقم 80 لسنة 2021 لتضرره من منعه من دخول العمل وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 6 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة.

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 8 عمال كلي جنوب الجيزة المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد حضرت محامية المرصد رابع جلسات القضية وطلبت إضافة طلبات بإثبات علاقة العمل واحتساب فترة تأمينية وضمها لمدة خدمته، وتم تأجيل نظر الدعوى لجلسة 2022/1/19 للإعلان والمستندات والمذكرات النهائية، وبهذه الجلسة قدمت محامية المرصد إعلان بالطلبات الختامية وأعلنت الشركة في المواجهة وقدمت 3 حوافظ مستندات ومذكرة دفاع وحضر محام الموجز وقدم حافظة مستندات ومذكرة دفاع.

• **آخر تطورات القضية:** في 19 يناير 2022، قررت الدائرة 8 عمال كلي جنوب الجيزة حجز الدعوى للحكم لجلسة 23 فبراير 2022.

4- القضية رقم (1747 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** حنان هجرس.

• **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة الموجز"سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى (جريدة الموجز) منذ سبتمبر عام 2009 ،وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 أبريل 2013 بوظيفة محررة صحفية "يجدد تلقائياً" وبتاريخ 20 فبراير 2020 وضعت الصحفية طفلها (يزيد إسلام هاشم) وحصلت على إجازة وضع لمدة أربعة أشهر ولم تتقاضى أجرها الشهري خلال هذه الفترة، ثم قدمت على اجازة رعاية طفل لمدة عام ميلادي انتهت في 30 يونيو 2021 ،و فوجئت برئيس تحرير يرغمها على تقديم إجازة بدون راتب وسداد الاشتراكات التأمينية الخاصة بها من مالها الخاص وذلك بسبب تعثره فى دفع الاشتراكات التأمينية الخاصة بالعاملين لديه بالشركة والا سوف يقوم باتخاذ اجراءات فصلها من العمل، ومع رفضها لتلك المساومة قام رئيس التحرير بتاريخ 16 أغسطس 2021 بإرسال إنذار بالفصل لتغيبها عن العمل أثناء تواجدها بمقر العمل.
وبتاريخ 21 أغسطس 2021 تم منعها من دخول مقر عملها دون مبرر مشروع او مسوغ من القانون مما حدا بها بتحرير محضر إثبات حالة قيد برقم 5349 لسنة 2021 ادارى الجيزة ،كما تقدمت الصحفية بعدة شكاوى لنقابة الصحفيين ضد رئيس مجلس ورئيس تحرير شركة الموجز للصحافة والطباعة والنشر لإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق المدعية،كما قدمت شكوى لمكتب العمل "منطقة الجيزة" قيدت برقم 87 لسنة 2021 بتاريخ 22 أغسطس 2021 لتضررها من منعها من دخول العمل وطلب عودتها للعمل وصرف مستحقاتها المالية المتأخرة ولتسوية النزاع بالطرق الودية.ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 14 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة.
• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 8 عمال كلى جنوب الجيزة – المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بحضور رابع جلسات القضية وطلبت إضافة طلبات بإثبات علاقة العمل واحتساب فترة تأمينية وضمها لمدة خدمتها، وتم تأجيل نظر الدعوى لجلسة 2022/1/19 للإعلان والمستندات والمذكرات النهائية، وبهذه الجلسة قدمت محامية المرصد إعلان بالطلبات الختامية وأعلنت الشركة في المواجهة وقدمت 3 حوافظ مستندات ومذكرة دفاع وحضر محام الموجز وقدم حافظة مستندات ومذكرة دفاع.

• **آخر تطورات القضية:** في 19 يناير 2022، قررت الدائرة 8 عمال كلي جنوب الجيزة حجز الدعوى للحكم لجلسة 23 فبراير 2022.

5- القضية رقم (1795 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** محمد خليفة .

- **المهنة بالتفصيل:** مراجع لغوي بجريدة الموجز "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى جريدة الموجز منذ يناير عام 2008 ، و بموجب عقد عمل مؤرخ في 1 أبريل 2013 "يجدد تلقائياً" عُين الصحفي بوظيفة محرر مراجع لغوي "يجدد تلقائياً".إلى أن فوجىء بورود إنذار بالتغيب عن العمل بمخالفة للواقع حيث انه لم يتغيب عن العمل، فقام بالاستعلام من رئيس التحرير عن الأمر فصرح له بعدم استطاعته الوفاء بالاشتراكات التأمينية للعاملين بالشركة لعدم وجود ميزانية لتقليص العمالة وعليه الاختيار ما بين سداد قيمة الاشتراك التأميني أو ان يستكمل إجراءات فصله، ومع رفضه لتلك المساومة قام رئيس مجلس إدارة ورئيس تحرير بتاريخ 5 سبتمبر 2021 بمنع الصحفي من دخول مقر عمله دون مبرر مشروع أو مسوغ من القانون ، فقام بتقديم عدة شكاوى لنقابة الصحفيين ضد رئيس مجلس ورئيس تحرير لإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوقهم وقد صدر قرار رقم 222 لسنة 2021 من مجلس نقابة الصحفيين إدارة شؤون المجلس والأعضاء بتاريخ 22 سبتمبر 2021 إحالة رئيس مجلس ورئيس تحرير جريدة الموجز إلى لجنة تحقيق بسبب فصله التعسفي للصحفيين ، كما قدم الصحفي شكوى لمكتب العمل "منطقة الجيزة" قيدت برقم 108 لسنة 2021 بتاريخ 6 سبتمبر 2021 لتضرره من منعه من دخول العمل وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 3 نوفمبر 2021 ومازالت متداولة.

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 8 عمال كلي جنوب الجيزة المنعقدة محكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بالحضور رابع جلسات نظر القضية وطلبت إضافة طلبات بإثبات علاقة العمل واحتساب فترة تأمينية وضمها لمدة خدمته، وتم تأجيل نظر الدعوى لجلسة 2022/1/19 للإعلان والمستندات والمذكرات النهائية، وبهذه الجلسة قدمت محامية المرصد إعلان بالطلبات الختامية وأعلنت الشركة في المواجهة وقدمت 3 حوافظ مستندات ومذكرة دفاع وحضر محام الموجز وقدم حافظة مستندات ومذكرة دفاع.

- **آخر تطورات القضية:** في 19 يناير 2022، قررت الدائرة 8 عمال كلي جنوب الجيزة حجز الدعوى للحكم لجلسة 23 فبراير 2022.

6- القضية (رقم 215 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفي دياب.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بموقع اليمن العربي والسعودية نيوز تابعين لجريدة الفجر.

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.
- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل بموقع اليمن العربي من الفترة من نوفمبر 2015 حتى يونيو 2019 بوظيفة محرر صحفي ، ومنذ يونيو 2019 وحتى سبتمبر 2019 عمل مدير شفت بموقع السعودية نيوز التابع لجريدة الفجر ، وظل يطالب بتحرير عقد عمل والتأمين عليه بصفته الصحفية وإرسال أوراقه للقيد بنقابة الصحفيين وعدم التمييز بينه وبين زملائه فى العمل، وحتى 8 سبتمبر 2019 فوجئ الطالب بإبلاغه من قبل الرئيس التنفيذي لموقع اليمن العربي والسعودية نيوز بإيقافه عن العمل وتبليغه بطريقة شفهية بفصله من العمل، فقام بتاريخ 10 أكتوبر 2019 بتحرير محضر شرطة عن الواقعة قيد رقم 5690 لسنة 2019 إداري قسم الدقي، وتقدم في 20 أكتوبر 2019 بشكوى رسمية إلى مكتب عمل الدقى تحت رقم 7479 لسنة 2019،, وبتاريخ 12 أكتوبر 2019 قام بعمل شكوى بنقابة الصحفيين قيدت برقم 6065 لسنة 2019.

كما تقدم بشكوى في 20 يناير 2020 فض منازعات فى تأمينات شمال الجيزة وقيدت رقم 143 لسنة 2020. ، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة، وتحدد لنظرها جلسة 26 فبراير 2020.

وبتاريخ 30 ديسمبر 2020 قضت محكمة أول درجة بثبوت علاقة العمل للصحفي وإحالة القضية لمكتب خبراء جنوب الجيزة، ولم يتم إنهاء المأمورية وإعداد التقرير بعد.

وقد قامت الهيئة القومية للتأمينات وجريدة الفجر بالطعن على الحكم بالاستئناف (فيما يتعلق بثبوت علاقة العمل) قيد برقم (351 / 981 لسنة 138 ق) استئناف عالِ شمال الجيزة أمام الدائرة 2 استئناف عالٍ شمال الجيزة. المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية ، وتحدد أول جلسة 17 مارس 2021 ونظراً لإحالة القضية للخبراء لم يتم نظر الاستئناف وبتاريخ 11 يناير 2022 قررت الدائرة 2 استئناف عالى شمال الجيزة تأجيل نظر الاستئناف لجلسة 11 أبريل 2022،لضم المفردات ولنظره مع آخر مرتبط.

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الفجر بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.
- **الجهة المنظور أمامها القضية:** مكتب خبراء جنوب الجيزة.
- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).
- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بتقديم طلب للجان فض المنازعات بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية، ثم تحريك دعوى قضائية ضد الهيئة، وحضور جلسات أول درجة وتقديم المستندات المؤيدة للدعوى ثم تم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل، وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء يوم 23 يناير 2022 وبهذه الجلسة تم إثبات الحضور عن الصحفي ونظراً لتضمين الحكم على كثير من النقاط طلب الخبير مذكرة شارحة عما جاء بصدر الحكم وإضافة ما أثبت بصحيفة الطلبات دون الحكم بالإضافة إلى تقديم ما تحت يد المدعى من مستندات سنداً لدعواه.

وتم متابعة تأجيل جلسات القضية بالمحكمة، وفي 5 يناير 2022؛ قررت الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 2 مارس 2022 لحين ورود تقرير الخبراء.

- **آخر تطورات القضية:** وفي 23 يناير 2022؛ قرر الخبير تأجيل المناقشة لجلسة 16 فبراير 2022 لتقديم مذكرة شارحة بمضمون ما جاء بالحكم التهميدي.

7- القضية (رقم 745 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مروة نبيل عبد الفتاح.

- **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة النهار "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى جريدة النهار فى الفترة يونيو 2013 وحتى يناير 2017 ، ثم تم فصلها تعسفياً من الجريدة، فأقامت الدعوى رقم 641 لسنة 2017 و صدر لصالحها حكم بثبوت علاقة العمل وتعويض مادي وأدبي وإعطائها شهادة خبرة مبيناً بها تاريخ التحاقها بالخدمة وتاريخ انتهائها ونوع العمل الذي كانت تؤديه، وتأييد الحكم بالاستئناف رقم 1032 لسنة 136 ق، وتم تقديم طلب فض منازعات للهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية باحتساب الفترة التأمينية عن فترة عملها سالفة الذكر والذي انتهى إلى رفض الطلب وتم إحالة الإعتراض للمحكمة العمالية بالدعوى الماثلة ضد الهيئة العامة للتأمينات، وذلك لإلزام المدعى عليه باحتساب الفترة التأمينية للطالبة عن الفترة من يونيو 2013 وحتى يناير 2017، واستخراج البرنت التأميني بوظيفة محررة صحفية.

- **الطلبات:** احتساب فترة تأمينية و استخراج برنت تأميني عن فترة العمل الصحفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ البداية، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور الجلسات المحكمة وقدمت صحيفة طلبات وأحيلت الدعوى لمكتب خبراء وزارة العدل وتم مناقشة مأمورية الخبراء على مدار ثلاث جلسات قدمت فيها المستندات المؤيدة للدعوى و بجلسة 3 أكتوبر 2021 تم إنهاء المأمورية ويتم متابعة ورود تقرير الخبير للمحكمة.

- **آخر تطورات القضية:** وفي 5 يناير 2022؛ قررت الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 2 مارس 2022 لحين ورود تقرير الخبراء.

8- القضية رقم (109 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** وائل محمد.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى (جريدة اليوم السابع) بتاريخ 1 يناير 2015 بوظيفة محرر صحفي، وبتاريخ 1 يوليو 2017 حرر له عقد عمل "يجدد تلقائياً"، وفوجئ بتاريخ 19 نوفمبر 2020 بصدور قرار منشور على جروب الجريدة بموقع التواصل الإجتماعي "الواتس أب" ينص على وقفه عن العمل ومنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني؛ فقام الصحفي بتاريخ 21 نوفمبر 2020 بتقديم شكوي إلي سكرتير عام نقابة الصحفيين قيد برقم 5554 لسنة 2020 لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، كما قام بتحرير محضر إثبات حالة قيد برقم 5435 لسنة 2020 إداري الدقي، بالإضافة إلى تقديمه شكوى بمكتب عمل "منطقة الجيزة" بتاريخ 29 نوفمبر 2020 قيد برقم 829 لسنة 2020 لتضرره من قرار الفصل التعسفي والمطالبة بعودته للعمل ولصرف راتبه الشهري عن شهر نوفمبر 2020 والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 25 فبراير 2021 ومازالت متداولة.

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة اليوم السابع بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة – المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء.

- **آخر تطورات القضية:** وفي 6 يناير 2022؛ قررت الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 3 مارس 2022 لحين ورود تقرير الخبراء.

9- القضية رقم (3524 / 3549 لسنة 138 ق) استئناف عالِ شمال الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** دينا حسين.

• **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة العالم اليوم"سابقا".

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفيًا، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلهم تعسفيًا من قِبل إدارة الجريدة، حيث ترجع وقائع الأزمة إلى أنه في غضون عام 2018 توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف وتصفية نشاط الشركة بأثر رجعي منذ 21 أغسطس 2014 وغلق ملفاتهم التأمينية، وهو ما يعد إجراء غير قانوني، فقاموا بتحرير المحضر رقم 24215 لسنة 2018 جنح العجوزة لإثبات الواقعة، وقامت الصحفية بتقديم شكوى لمكتب العمل لتضررها من فصلها تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني و لصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة، وفي 6 مايو 2021 قضت محكمة أول درجة لصالح الصحفية: بإلزام المدعى عليه الثاني (جود نيوز إنترناشيونال) بصفته بمبلغ 277 جنيه أجر عن العمل عن الفترة من 1 أكتوبر 2018 وحتى 8 أكتوبر 2018، وتعويض عن واقعة الفصل التعسفي 20 ألف جنيه، ومبلغ 2082.60 مقابل مهلة الإخطار، ونظراً لإغفال محكمة أول درجة لبعض طلبات الصحفية، تم الطعن على الحكم بالاستئناف وتحدد جلسة 9 أغسطس 2021 لنظره ومازال متداول.

• **الطلبات:** قبول الاستئناف شكلاً، وفي الموضوع:-إلزام جود نيوز انترناشيونال بأن تؤدي للصحفية أجرها الشهري عن عامي 2013 – 2014. و المقابل النقدى لرصيد الأجازات الاعتيادية التي لم تحصل عليها طوال مدة خدمتها،وزيادة مبلغ التعويض المقضي به والتأييد فيما عدا ذلك من طلبات.

• **الجهة المنظورأمامها القضية:** الدائرة 2 استئناف عالى شمال الجيزة .المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات أول درجة وجلسات مكتب الخبراء واتخذت كافة الإجراءات القانونية وقامت بالطعن بالاستئناف على حكم أول درجة في المواعيد القانونية وحضرت محامية المرصد جلسة الاستئناف الثانية وقدمت صحيفة الاستئناف معلنة ومنفذة وقد تم ضم مفردات ملف أول درجة للاستئناف وطلب طرفي التداعي حجز الاستئناف للحكم.

• **آخر تطورات القضية:** في 9 يناير 2022، قررت الدائرة 2 استئناف عالى شمال الجيزة حجز الاستئناف للنطق بالحكم لجلسة 17 فبراير 2022.

10- القضية رقم (5961 لسنة 137 ق) استئناف عالِ عمال جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** علي رزق.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بمؤسسة دار الهلال "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** صحيفة قومية.

- **تفاصيل القضية:** الصحفي يعمل بمؤسسة دار الهلال منذ 1 أغسطس 2013 بوظيفة محرر صحفي وليس له أي وظيفة إشرافية وإدارية بمجلة الهلال اليوم، وفي الأول من شهر مارس 2018 صدر العدد الشهري رقم 1501 مارس 2018 من مجلة الهلال عن رؤساء مصر بمناسبة الانتخابات الرئاسية ووقع خطأ مهني جسيم في هذا العدد، وتم استدعائه من قبل الشئون القانونية للتحقيق كشاهد لمعرفة المسئول عن الخطأ وقرر بعدم وجود صلة بهذا الخطأ إلا أنه فوجئ بتاريخ 10 أبريل 2018 بإخطار من مدير عام شئون العاملين بتحميله نسبة 10% من قيمة الخسائر الحقيقية للعدد سالف الذكر تقدر بمبلغ 4594 جنية إلي جانب ايقافه عن العمل لمدة 15 يوم اعتبارا من 10 يونيو 2018 مما حدا به إلى تقديم شكوى لمكتب العمل لتضرره من توقيع جزاء الايقاف عليه وتحميله بمبلغ 4594 جنيه ولتعذر التسوية الودية تم إحالة الدعوى للمحكمة العمالية بالدعوى الماثلة.
وبتاريخ 25 نوفمبر 2020 قضت محكمة أول درجة لصالح الصحفي بإلزام المدعى عليه (دار الهلال) بصفته إلغاء قرار الجزاء المؤرخ في 10 أبريل 2018 فيما يتضمنه من تحميل المدعي مبلغ وقدره ٤٥٩٤ جنيه ورد ما تم خصمه منه، وأن يؤدي للمدعي مبلغ وقدره خمسة آلاف جنية تعويض مادي وأدبي وإلزام المدعى عليه بالمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة. وقد تم الطعن على الحكم عمل بالاستئناف وتحدد جلسة 10 فبراير 2021.

- **الطلبات:** قبول الاستئناف شكلاً، وفي الموضوع زيادة مبلغ التعويض المقضي به، وتأييد الحكم المستأنف فيما عدا ذلك.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الثالثة استئناف عالي عمال جنوب القاهرة، المنعقدة بدار القضاء العالي.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية، وقامت الوحدة القانونية بحضور جميع جلسات أول درجة وجلسات مكتب الخبراء واتخذت كافة الإجراءات القانونية وقامت بالطعن بالاستئناف على حكم أول درجة، وحضر محام المرصد وحضر محام دار الهلال وقدم مذكرة دفاع، وطلبا حجز الاستئناف للحكم.

- **آخر تطورات القضية:** في 11 يناير 2022؛ حكمت المحكمة بقبول الاستئناف شكلاً وفي الموضوع برفضه وتأييد حكم أول درجة القاضي بإلزام المدعى عليه (دار الهلال) بصفته إلغاء قرار الجزاء المؤرخ في 10 أبريل 2018 فيما يتضمنه من تحميل المدعي مبلغ وقدره ٤٥٩٤ جنيه ورد ما تم خصمه منه، وأن يؤدي للمدعي مبلغ وقدره خمسة آلاف جنية تعويض مادي وأدبي وإلزام المدعى عليه بالمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

11- القضية رقم (1718 لسنة 2019) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** نصر عبد الله

- **المهنة بالتفصيل:** مخرج صحفي بجريدة العالم اليوم "سابقاً".

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** بدأت الواقعة بتاريخ 8 أكتوبر 2018،عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفيًا، بفصلهم تعسفيًا من قِبل إدارة الجريدة، حيث ترجع وقائع الأزمة إلى أنه في غضون عام 2018 توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف وتصفية نشاط الشركة بأثر رجعي منذ 21 أغسطس 2014 وغلق ملفاتهم التأمينية، وهو ما يعد إجراء غير قانوني، فقاموا بتحرير المحضر رقم 24215 لسنة 2018 جنح العجوزة لإثبات الواقعة، وقام الصحفي بتقديم شكوى لمكتب العمل لتضرره من فصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني ولصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 20 يونيو 2019 ومازالت متداولة.

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة العالم اليوم بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 3 عمال كلي شمال الجيزة المنعقدة محكمة جنوب الجيزة الإبتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر (وكالة قانونية).

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات أول درجة وجلسات مكتب الخبراء واتخذت كافة الإجراءات القانونية وبجلسة 4 نوفمبر 2021 حضرت محامية المرصد وقدمت حافظة مستندات ومذكرة دفاع وطلبت احالة الدعوى للتحقيق وتحدد جلسة 13 يناير 2022 لسماع الشهود وبهذه الجلسة استمعت هيئة المحكمة لشهادة شهود الصحفي وتم إثبات استمرارية علاقة العمل بين المدعي وبين شركة جود نيوز انترناشيونال وتم إنهاء حكم التحقيق وقررت المحكمة إعادة الدعوى للمرافعة.

- **آخر تطورات القضية:** في 13 يناير 2022 قررت المحكمة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 10 فبراير 2022 للإعلان بانتهاء التحقيق وإعادة الدعوى للمرافعة.

12- القضية رقم (1617 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** فاروق لطفى.

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع "سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفى بالعمل لدى جريدة الموجز منذ سبتمبر عام 2014، وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 نوفمبر 2020 بوظيفة محرر صحفى، وبتاريخ 31 يوليو 2021 أثناء توجهه لمقر عمله فوجئ بصدور قرار من رئيس مجلس إدارة ورئيس التحرير بمنعه هو و12 صحفيًا/ة من دخول مقر العمل بدون سبب مشروع ودون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى أثر ذلك قام هو وزملائه بإبلاغ الشرطة وتحرر محضر بالواقعة قيد برقم 4746 لسنة 2021 إداري الجيزة ، كما تقدم بشكوى لنقيب الصحفيين بتاريخ 4 سبتمبر 2021 تثبت تعنت رئيس مجلس الإدارة ورئيس التحرير ومنعه من ممارسة الصحفيين لعملهم داخل الجريدة ووقفهم عن العمل وغلق اللوحات الالكترونية الخاصة بالصحفيين، وطالبوا بإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق الصحفي و سحب ترشيحه من لجنة قيد نقابة الصحفيين ، وبتاريخ 1 أغسطس 2021 تقدم بشكوى لمكتب العمل "جنوب الجيزة" قيدت برقم 78 لسنة 2021 لتضرره من منعه من دخول العمل وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري ،ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 4 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة.

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 9 عمال كلى جنوب الجيزة، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بالحضور فى خامس جلسات القضية وقدمت 2 حافظة مستندات وحضر محام الموجز وقدم حافظة مستندات طويت على إنذار على يد محضر لإمتناع مكتب تأمينات مصر القديمة لتنفيذ تصريح المحكمة ودفعت محامية المرصد بتضليل المحكمة لنقل الملف التأميني الخاص بالشركة لمكتب تأمينات الجيزة.

• **آخر تطورات القضية:** في 17 يناير 2022 قررت الدائرة 9 عمال كلي جنوب الجيزة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 21 فبراير 2022 للقرار السابق المتمثل في تقديم المستندات من الخصم وصرحت.

13- القضية رقم (194 لسنة 2019) عمال كلي شمال الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** شرين جمال.

• **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة الموجز "سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى جريدة الموجز منذ ديسمبر عام 2015، وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 نوفمبر 2020 بوظيفة محررة صحفية، إلا أن رئيس التحرير قام بمساومتها على تقديم إجازة بدون مرتب ودفع الاشتراكات التأمينية الخاصة بها من مالها الخاص، وذلك بسبب تعثر الجريدة فى دفع الاشتراكات التأمينية الخاصة بالعاملين لديها بالشركة، وإلا سوف يقوم باتخاذ إجراءات فصلها من العمل، ومع رفض الصحفية لتلك المساومة قام رئيس التحرير بإرسال إنذار بالفصل لتغيبها عن العمل، ويعتبر هذا الإنذار إنذارًا صوريًا لأن الصحفية لم تنقطع عن عملها ولها أرشيف يثبت تواجدها بالجريدة فى ذات اليوم الذى تم فيه إرسال الإنذار، وبتاريخ 31 يوليو 2021 تم منعها من دخول مقر عملها دون مبرر مشروع أو مسوغ من القانون مما حدا بها لتحرير محضر إثبات حالة قيد برقم 4746 لسنة 2021 إداري الجيزة وتم تقديم شكوى بمكتب العمل "منطقة الجيزة" قيد برقم 79 لسنة 2021 بتاريخ 1 أغسطس 2021 لتسوية النزاع بالطريقة الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 4 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة.

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 2 عمال كلي جنوب الجيزة المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد وقد سبق وقدم إعلان بأصل الصحيفة منفذ للخصوم وعدد 5 حوافظ مستندات وحضر محام جريدة الموجز وقدم إعلان بالدعوى الفرعية وحافظة مستندات طويت على 2 صورة ضوئية من إنذارات بالفصل، تم جحد الصور الضوئية، فقررت المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة 30 نوفمبر 2021 وتم مد أجل النطق بالحكم لجلسة 26 يناير 2022.

• **آخر تطورات القضية:** في 26 يناير 2022 حكمت المحكمة بقبول الدعوى المقدمة من الصحفية وإلزام الجريدة بدفع راتبها من شهر مارس حتى 6 يوليو 2021 مع اعطائها شهادة الخبرة عن فترة عملها بالجريدة ورفض ماعدا ذلك من طلبات، وبقبول الدعوى الفرعية المقامة من الجريدة لفصل الصحفية لتغيبها عن عملها.

14- القضية رقم (254 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** عامر مصطفى.

• **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع "سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى (جريدة اليوم السابع) بتاريخ 14 أبريل 2013 بوظيفة محرر صحفي، وبتاريخ 11 ديسمبر 2020 عُين بوظيفة محرر "بموجب عقد يجدد تلقائياً"،إلى أن فوجئ بتاريخ 27 ديسمبر 2020 بمنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني؛ فقام الصحفي بتقديم شكوي إلي السيد الأستاذ / نقيب الصحفيين لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاَ، مما أضطره إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة الدقي بتاريخ 28 ديسمبر 2020 إداري الدقي،وتقدم بشكوى لمكتب العمل منطقة "الجيزة" بتاريخ 29 ديسمبر 2020 قيد برقم 874 لسنة 2020 لتضرره من قرار الفصل التعسفي و عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري عن شهر ديسمبر 2020 والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار،ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 29 مارس 2021 ومازالت متداولة.

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة اليوم السابع بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الأولى عمال كلي شمال الجيزة.المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء.

• **آخر تطورات القضية:** في 24 يناير 2022، قررت الدائرة الأولى عمال تأجيل نظر الدعوى لجلسة 21 مارس 2022 لحين ورود تقرير الخبراء.

15- القضية رقم (194 لسنة 2019) عمال كلي شمال الجيزة

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** رضا جمال.

• **المهنة بالتفصيل:** صحفي بجريدة العالم اليوم "سابقاً".

• **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

• **تفاصيل القضية:** بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفيًا، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلهم تعسفيًا من قِبل إدارة الجريدة، حيث ترجع وقائع الأزمة إلى أنه في غضون عام 2018 توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف وتصفية نشاط الشركة بأثر رجعي منذ 21 أغسطس 2014 وغلق ملفاتهم التأمينية، وهو ما يعد إجراء غير قانوني، فقاموا بتحرير المحضر رقم 24215 لسنة 2018 جنح العجوزة لإثبات الواقعة، وقام الصحفي بتقديم شكوى لمكتب العمل لتضرره من فصله تعسفياً دون مبرر أو مسوغ قانوني ولصرف الأجر الشهري والحوافز وبدل مهلة الإخطار ولتسوية النزاع بالطرق الودية ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى للمحكمة العمالية المختصة بالدعوى الماثلة ، ومازالت الدعوى متداولة.

• **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة العالم اليوم بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الأولى عمال كلي شمال الجيزة المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وقام محامو المرصد بحضور الجلسات أمام المحكمة وأمام مكتب خبراء شمال الجيزة وقاموا بتقديم جميع المستندات المؤيدة للدعوى، وقررت المحكمة بجلسة 20 سبتمبر 2021 إعادة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء.

• **آخر تطورات القضية:** في 24 يناير 2022، قررت الدائرة الأولى عمال تأجيل نظر الدعوى لجلسة 21 مارس 2022 لحين ورود تقرير الخبراء.

1- التظلم رقم (1451 لسنة 138 ق) استئناف عالي القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد عبد الحليم.
- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الديار.
- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.
- **تفاصيل القضية:** يعمل الصحفي بمجال الصحافة منذ خمسة عشر عاماً بصفة منتظمة ويمارس مهنة الصحافة بشكل احترافي وله أرشيف صحفي كبير بجريدة الديار ومحرر له عقد عمل ومؤمن عليه بهذه الجريدة، مما يتوافر في حقه شروط القيد وفقاً لقانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 1970، وقد تقدم بأوراقه للجنة القيد إلا أن النقابة تعنتت وتعسفت في قبول أوراقه مما حدا به إلى التظلم من قرار النقابة أمام لجنة التظلمات الصحفيين لقيده بجدول تحت التمرين.
- **الطلبات:** إلزام نقابة الصحفيين بنقل قيد الصحفى من جدول المنتسبين إلى جدول المشتغلين.
- **الجهة المنظور أمامها القضية:** لجنة التظلمات المنعقدة بمحكمة استئناف القاهرة، بمحكمة دار القضاء العالي.
- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر (وكالة قانونية).
- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذا التظلم ونظراً لعدم حضور ممثل نقابة الصحفيين لم تنعقد الجلسة.
- **آخر تطورات القضية:** في 25 يناير 2021 تم تأجيل نظر التظلم إداريا لجلسة 26 أبريل 2022 لعدم اكتمال الهيئة.

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.